جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

مكتبة الصحابة

الإمارات - الشارقة

ت: ٥٥١٥٥٧٥ - فاكس: ٥٣٧٤٥٤٤

مكتبة التابعين

القاهرة - عين شمس

ت: ٤٩٣٨١٤٤ - فاكس: ٤٩٣٤٣٢٥

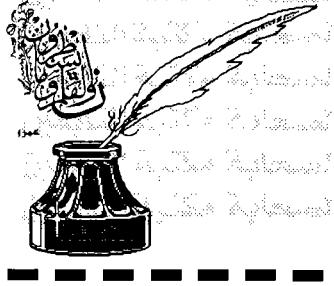

بسم الله الرحمن الرحيم

■ المقدمة ■

إنَّ الحمد لله ، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرهُ ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مُضِلَّ له ، ومن يضللْ فلا هاديَ له ، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[النساء : ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ [الأحزاب الآيتان : ٧٠، ٧١] .

● أما بعد :

فإن أصدقَ الحديث كتابُ الله ، وأحسنَ الهدي هديُ محمد ﷺ ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها ، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ ، وكلَّ بدعة ضلالةٌ ، وكلَّ ضلالةٍ في النار .

ثم أما بعد:

● قال تعالى : ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا(١) فِي الدِّينِ﴾ [التوبة : ١٢٢] .

وعن حُميد بن عبد الرحمن؛ قال : سمعتُ معاوية خطيبًا يقول :

سمعتُ النبي ﷺ يقول : «مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفقهه في الدِّين، وإنما أنا

---

(١) الفقهُ : هو التوصُّلُ إلى عِلْم غائب بعلمٍ شاهدٍ ، فهو أخصُّ من العلم ، قال تعالى : ﴿فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء :٧٨] .. والفقه العلم بأحكام الشريعة ، يُقال : فَقُهَ الرجل ، فقاهةً إذا صار فقيهًا ، وفقه ، أي : فهم فقهًا ، وفقهه ؛ أي : فهمه ، وتفقه : إذا طلبه فتخصص به ، قال : ﴿ليتفقهوا في الدين﴾ .
[المفردات في غريب القرآن : للراغب الأصفهاني ص (٣٨٤)] .

قاسمٌ، والله يُعطي، ولن تزالَ هذه الأمَّةُ قائمةً على أمر الله لا يضرُّهم من خالفَهم حتى يأتيَ أمرُ الله»[١].

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفقِّهْهُ في الدين»[٢].

وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

أي: إنَّ الله يرفع المؤمن العالم على المؤمن الجاهل في الدنيا بعلو المنزلة، وَحُسْنِ الصيت، وفي الآخرة بكثرة الثواب، المؤدي لرفعة الدرجات في الجنة[٣].

وعن عامر بن وَاثِلة أنَّ نافع بنَ عبد الحارث لقيَ عُمَرَ بعُسْفَانَ[٤] وكان عمر يستعمله على مكة فقال: من استعملت على أهل الوادي فقال: ابنُ أَبْزَى، قال: ومن ابنُ أَبْزَى، قالَ: مولى من موالينا، قالَ: فاستخلفتَ عليهم موالِيَ، قالَ: إنَّهُ قارئٌ لكتاب الله عزَّ وجلَّ، وإنَّهُ عالمٌ بالفرائض، قال عمر: أمَا إنَّ نبيكم ﷺ قد قال: «إنَّ الله يرفعُ بهذا الكتابِ أقوامًا، ويضعُ به آخرينَ»[٥].

واعبد الله - عز وجل - بشهادة أهل العلم في وحدانيته فقال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨].

---

(١) وهو حديث صحيح: أخرجه البخاري رقم (٧١)، ومسلم رقم (١٠٣٧).

(٢) وهو حديث صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٣٠٦)، والترمذي رقم (٢٦٤٥)، وقال: حديث حسن صحيح، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (١/ ٢٨٥ رقم ١٣٢) وقال: حديث صحيح.

(٣) «زاد المسير في علم التفسير» لابن الجوزي (٨/ ١٩٣).

(٤) وهي منهل من مناهل الطريق بين «الجحفة» و«مكة» وسُمِّيَتْ عُسْفَان: لتعسُّف السيل فيها. [معجم البلدان لياقوت الحموي (٤/ ١٢١-١٢٢)].

(٥) وهو حديث صحيح: أخرجه مسلم (٦/ ٩٨ - بشرح النووي). وهو من الأحاديث التي تتبعها الدارقطني على مسلم في كتابه «التتبع» ص (٣٨٣). ولم يجب عنه النووي في شرحه لمسلم. قلت: إن هذا التتبعَ لا يخدشُ بصحة الحديث؛ لأن الدارقطني نفسه قال في كتابه «العلل» (٢/ ١٩٨-١٩٩) وقد سئل عن هذا الحديث قال: رواه الزهري عن أبي الطفيل. ورواه حبيب بن أبي ثابت عن أبي الفضيل موقوفًا غير مرفوع. وحديث الزهري هو الصواب.

لأن الزهري أحفظ من حبيب بن أبي ثابت. وكلاهما مدلس من الطبقة الثالثة. لكن الزهريَّ صرَّح بالتحديث فيترجح حديثه.

فقرن الله - عز وجل - شهادتهم بشهادته، وشهادة الملائكة؛ وفي هذا رفعٌ لقدر أهل العلم، وزيادة في شرفهم، وبيانِ فضلهم. وهم في كل زمان ومكان قادة وسادة، يردّون الناس إلى الله، ويدعونهم إليه، ويبعدونهم عن مخالفته وعصيانه، يقولون الحقَّ بلا خوف أو وجل.

وقد حكى الله عن قارونَ وماله وكبريائه، وافتتان الناس به، وإنكار العلماء تمنى مثل ما أوتي.

فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [القصص: ٨٠].

فمن رام الفلاحَ في الدنيا والآخرة، فعليه أن يخلص النية لله في طلب العلم، والتفقه في الدين، وقد حذر النبي ﷺ من عدم إخلاص النية لله في ذلك.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«من تعلَّم علمًا مما يُبتغى به وجْهُ الله لا يتعلَّمُه إلاَّ ليُصيب به عَرَضًا من الدُّنيا لم يَجِدْ عَرْفَ الجنَّة يومَ القيامة - يعني ريحها»[1].

وعن علي رضي الله عنه أنه ذكر فتنًا تكونُ في آخرِ الزمان فقال له عمرُ رضي الله عنه متى ذلكَ يا عليُّ؟ قال: «إذا تُفُقه لغير الدِّين، وتُعلِّم العلمُ لغير العملِ، والْتُمِسَتِ الدُّنيا بعملِ الآخرة»[2].

وعن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ قال:

---

(١) وهو حديث صحيح: أخرجه أبو داود (١٠/ ٩٧ - مع العون)، وابن ماجه (١/ ٩٢ رقم ٢٥٢)، والحاكم (١/ ٨٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٤٦-٣٤٧) و (٨/ ٧٨)، وابن حبان (١/ ٢٤٥ - الإحسان) كلهم من طريق أبي يحيى فليح بن سليمان الخزاعي، وهو صدوق كثير الخطأ. (التقريب: ٢/ ١١٤). ولكن يشهد له حديثُ جابر الذي أخرجه، وابن ماجه (١/ ٩٣ رقم ٢٥٤)، والحاكم (١/ ٨٦) وابنُ حبانَ (١/ ٢٤٤ - الإحسان).
وحديث أنس عند البزار (١/ ١٠١ رقم ١٧٨ - كشف) والخطيب في «اقتضاء العلم العمل» رقم (١٠١).
وصححه الألباني - رحمه الله - في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٤٦ رقم ١٠٠).

(٢) وهو أثر صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٣٦٠ رقم ٢٠٧٤٣)، والحاكم (٤/ ٤٥١).
وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٤٨ رقم ١٠٧).

«لا تعلَّمُوا العلَم لتُباهُوا به العلماء، ولا لتُمَـاروا به السُّفَهـاءَ، ولا تَخَيَّرُوا بـه المجالس، فمن فعلَ ذلكَ فالنَّارَ النَّارَ»(١) .

ولقد جـاء الحديث الصـحيح يحمل الوعـيد الشـديد للثلاثة الذين أفـسد الرياءُ أعمـالهم، ونقلهم من ديوان المخلصين الصـادقين إلى ديوان المرائين الكاذبين، فكانوا أول من تُسَـعَّر بهم النارُ يوم الـقيـامة . ومنهم: «رجلٌ تعـلمَ العلم وعلَّمَهُ ، وقـرأ القرآن، فأتي به فعرَّفَهُ نعَمَهُ فعرفـها . قـال: فما عَملتَ فيها؟ قال: تعلمتُ العلم وعلمتُـهُ، وقرأتُ فيكَ القرآنَ . قـال: كذبت ، ولكنك تعلمت العلمَ ليقـالَ عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ ليقـالَ هو قارئٌ، فقد قيلَ، ثم أمر به فسـحب على وجههِ حتى أُلقي في النَّارِ» (٢) .

وقد ذكـر لنا رسولُ الله ﷺ صورة مـخيفةً من صـور يوم القيامـة لمن خالف عملُه عِلْمَهُ .

فعن أبي وائل قال: قال أسامة رضي الله عنه : سـمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُجاءُ بالرجل يومَ القيامة فَـيُلقى في النار، فتندلق أقتابُهُ في النار، فيدورُ كـما يدورُ الحمارُ برحاه، فيجـتمعُ أهلُ النار عليه فيقولون : أي فلانُ، مـا شأنك؟ أليسَ كنتَ تأمرنا بالمعـروف، وتنهانا عن المنكر؟ قـال: كنتُ آمركُم بالمعـروف ولا آتيه، وأنهـاكم عن المنكر وآتيه»(٣) .

---

(١) وهو حديث صحـيح : أخرجه ابن ماجه (١/ ٩٣ رقم ٢٥٤) ، وابن حـبان في صحيحـه (١/ ٢٤٤ - الإحسان)، والحاكم (١/ ٨٦)، وابن عـبد البر في «الجـامع» (١/ ١٨٧) . وقال المنذري في «الترغـيب والترهيب» (١/ ١١٦) : «وكلهم من رواية يحيى بن أيوب الغافـقي، عن ابن جريج عن أبي الزبير عنه . ويحيى هذا ثقة احـتج به الشيخان وغيرهما، ولا يلتفت إلى من شذّ فيه» .
قلت : إنّ ابن جريج وشـيخه أبا الزبير مُدَلِّسـانِ من المرتبة الثالثة، وقـد عَنْعَنَاهُ . غيرَ أنَّ الحديث صـحيحٌ على كل حال، فإنَّ له شواهدَ يتقوى بها . وتتقوى به .
(منها) : حديث ابن عـمر الذي أخرجه ابن ماجـه رقم (٢٥٣) . (ومنها) حديث أبي هريرة أيضًا أخرجـه ابن ماجه رقم (٢٦٠) . و(منها) حديث كعب بن مالك الذي أخرجه التـرمذي (٧/ ٤١٤ - مع التحفة) . وقد صحح الشيخ الألباني الحديث وشواهده في صحيح الترغيب رقم (١٠٢) و (١٠٤) و (١٠٥) و (١٠١) .

(٢) وهو حديث صحيح : أخرجه مسلم (٣/ ١٥١٣ رقم ١٩٠٥) من حديث أبي هريرة .

(٣) وهو حديث صحيح : أخرجه البخاري رقم (٣٢٦٧) ، ومسلم رقم (٢٩٨٩) .

وعن لقمانَ - يعني: ابن عامر - قال: كان أبو الدرداء رضي الله عنه يقول: «إنما أخشى من ربِّي يومَ القيامة أن يدعوني على رءوس الخَلائق فيقول لي: يا عُويمر! - اسمه - فأقول: لبيك ربِّ. فيقول: ما عَمِلتَ فيما عَلِمتَ؟»(١).

وقال بعضهم(٢):

اعـملْ بعلمكَ تـغنمْ أيُّهـا الرجلُ ... لا ينفعُ العلمُ إن لم يَحسُنِ العملُ

والعلمُ زينٌ وتقـوى الله زينتُـهُ ... والمتقـونَ لهم في علمِهم شُغُلُ

وَحُـجَّـةُ الله يا ذا العلمِ بالغـةٌ ... لا المكرُ ينفعُ فيهـا لا ولا الحيلُ

تعلَّمِ العلمَ واعـملْ ما استطعتَ به ... لا يُلْهِـينَّـكَ عنهُ اللَّهْـو والجـدَلُ

وقد أوجب الله على المسلمين اتباعَ الرسول ﷺ فيما يأمرُ وينهى، فقال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

أي: ما أعطاكم الرسول ﷺ من الفيء فخذوه لكم حلالاً، وما نهاكم عن أخذه فانتهوا، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أمر الفيء ﴿ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ إذا فعلتم ما نهاكم عنه الرسول.

هذا هو المعنى الأصلي للآية الذي يدلّ عليه السياق.

الآية وإن نزلت في الفيء فهي عامَّةٌ في كل شيء يأتي به رسولُ الله ﷺ من أمرٍ، أو نهي، أو قولٍ، أو فعلٍ، والسبب وإن كان خاصًّا فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وكل شيء أتانا به من الشرع؛ فقد أعطانا إياه، وأوصله إلينا.

فهذه الآية الكريمة نصٌّ صريح في أنّ كل ما أتانا به رسول الله ﷺ وبلغه إلينا من الأوامر وغيرها، سواءً كانت مذكورة في الكتاب؛ أي: القرآن المجيد، أو السُّنَّة؛

---

(١) وهو أثر صحيح: أخرجه البيهقي في «الشُّعَب» رقم (١٨٥٢) والدارميُّ (١/ ٨٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٢ و ٣) وابن المبارك في الزهد رقم (٣٩).

(٢) في كتاب: «اقتضاء العلم العمل» للخطيب البغدادي. تحقيق المحدث العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - ص (١٧٤).

أي: كل ما صح رفعُه إلى النبي ﷺ : واجب علينا قبوله، وكذا كلُّ ما نهانا عنه من المنهيَّات والمنكرات المبيَّنة في الكتابِ أو السُّنَّة: واجب علينا اجتنابهُ والانتهاءُ عنه(١) .

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «لعَنَ الله الواشمات والمستوشمات(٢) والنَّامصات والمتنمصات(٣) ، والمتفلِّجات(٤) للحُسْن ، المغيِّرات خلقَ الله . قال: فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يُقال لها: أمُّ يعقوب، وكانت تقرأ القرآنَ، فأتَتْهُ فقالت: ما حديثٌ بلغني عنك أنكَ لعنتَ الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحُسْنِ، المغيِّرات خلق الله ، فقال عبدُ الله: وما لي لا ألعنُ مَن لعنَ رسول الله ﷺ ، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأةُ: لقد قرأتُ ما بين لَوْحَي المصحف فما وجدتُهُ؟ فقالَ: لئن كنت قَرَأتيه لقد وجدتيه؛ قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] فقالت المرأة: فإنّي أرى شيئًا من هذا على امرأتكَ الآن، قال: اذهبي فانظري ، قال: فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئًا فجاءتْ إليه، فقالت: ما رأيتُ شيئًا ، فقال: أَمَا لَوْ كان ذلك لم نُجَامِعهَا»(٥)»(٦) .

وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ [النساء: ٥٩] .

والمعنى إن اختلفتم أيها المؤمنون في شيء من أمر دينكم، فردُّوه إلى الله، أي: فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم فيه من كتاب الله، فإن لم تجدوا علمَ ذلك

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٨/ ١٧-١٩) .

(٢) الواشمة: فاعلة الوشم، وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوها في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم، ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضر، فإن طلبت فعل ذلك بها: فهي مستوشمة .

(٣) هي التي تُزيل الشعر من الوجه، والمتنمِّصة التي تطلب فعل ذلك بها .

(٤) المتفلِّجات: هن اللواتي يُعالجن أسنانهنَّ بعدما شرعن في السنِّ حتى يكون لها تحدد ورقةٌ وأشرٌ، فيشبهن بالشوابِّ .

(٥) أي: لم نصاحبها، ولم نجتمع نحن وهي بل كنا نطلقها .

(٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤/ ١٠٥-١٠٧- بشرح النووي) .

في كتاب الله، فارتادُوا معرفة ذلك عند رسول الله ﷺ إن كان حيًّا، أو بالنظر في سُنته إن كان ميتًا (١).

وعن أبي هريرة ﷺ أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما نَهيتُكُم عنه فاجتنبوه. وما أمرتكم به فافعلُوا منه ما استطعتُم. فإنما أهلكَ الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم»(٢).

وعن أبي رافع، عن النبي ﷺ قال: «لا ألفينَّ أحدَكُم مُتَّكِئًا على أريكته، يأتيه الأمرُ من أمري مما أَمَرْتُ به أو نَهيتُ عنه فيقولُ: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعْنَاهُ»(٣).

وقد حذّر الله تعالى من مخالفة أمر رسول الله ﷺ فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وعن أبي موسى ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «إنما مَثَلي ومثلُ ما بعثني الله به كمثل رجل أتى أقوامًا فقال: يا قوم إني رأيتُ الجيشَ بعيني، وإني أنا النذير العُرْيان(٤)، فالنجاء، فأطاعَهُ طائفة من قومه فأدلجوا(٥) فانطلقوا على مَهْلهم فنَجَوا، وكَذَّبت طائفة منهم، فأصبحوا مكانهم فصبَّحهم الجيش فأهلكهم واجتاحَهم. فذلك مثلُ من أطاعني فاتبع ما جئت به، ومثلُ من عصاني وكذَّب بما جئتُ به من الحقِّ»(٦).

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٥/ ٢٦١-٢٦٢).

(٢) وهو حديث صحيح: أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٨٣٠ رقم ١٣٣٧).

(٣) وهو حديث صحيح. أخرجه أبو داود (١٢/ ٣٥٦ - مع العون) والترمذي (٧/ ٤٢٤ - مع التحفة)، وقال: «حديث حسن»، وفي بعض النسخ «حسن صحيح»، وابن ماجه (١/ ٧ رقم ١٣)، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (١/ ٢٠٠-٢٠١)، وقال: «هذا حديث حسن». وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٧١٧٢).

(٤) وهو رجل من خَثْعَم، حمل عليه يوم ذي الخَلَصة. فقطع يده ويدَ امرأته، ... «لسان العرب» (١٥/ ٤٨) أو هو ربيئة القوم وعينُهم يكون في مكانٍ عالٍ، فإذا رأى العدو قد أقبل نزع ثوبه، وألاح به لينذر قومه ويبقى عُريانًا. (النهاية: ٣/ ٢٢٥).

(٥) معناه: ساروا من أول الليل.

(٦) وهو حديث صحيح: أخرجه البخاري رقم (٧٢٨٣)، ومسلم رقم (٢٢٨٣).

وقرن الله طاعة الرسول ﷺ بطاعته في آيات كثيرة من القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «كلُّ أمتي يدخلونَ الجنَّةَ إلاَّ من أبى» قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ ، قال: «من أطاعني دخل الجنَّة ، ومن عصاني فقد أبى»(١) .

كما حثّ الله - سبحانه - على الاستجابة لما يدعو إليه النبي ﷺ فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤] .

ولم يبحْ للمؤمنين مطلقًا أن يخالفوا حكمه ﷺ أو أمراً من أوامره، فقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦] .

واعتبر من علامات النفاق: الإعراضَ عن تحكيم الرسول ﷺ في مواطنِ الخلاف . فقال تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [النور: ٤٨ - ٥٠] .

وأقسم تعالى على نفي إيمان من لم يُحكِّم الرسولَ ﷺ ، فقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] .

وأخيراً فمهمةُ السنة النبوية بالنسبة للقرآن الكريم تبيين المجمل، وتفسر المشكل، وتخصيص العام ، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] فبيانُ الرسول وتفسيره ﷺ في أحاديثه، ومن المعلوم أنّ الأخذ بهذه الأحاديث، والعملَ بمقتضاها واجب علينا .

---

(١) وهو حديث صحيح : أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٢٨٠) .

وعلينا أن نعلم علمًا جازمًا لا يُداخلُه الشكُّ؛ أننا لن نضلَّ عن الطريق المستقيم، ولن نتيهَ في شِعاب الباطل؛ ما دمنا متمسِّكين بكتاب الله العزيز، وبسنة الرسول الكريم. قال رسول الله ﷺ: «**أيها النَّاسُ، فإنَّما أنا بَشَرٌ يوشكُ أن يأتي رسولُ ربي فأُجيبَ. وأنا تاركٌ فيكم ثقْلَيْن**[1] **أولهما: كتابُ الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**» فحثَّ على كتاب الله ورغبَ فيه، ثم قال: «**وأهلُ بيتي**[2] **أُذَكركُم الله في أهلِ بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركُم الله في أهل بيتي**»[3].

وقال ﷺ: «**يا أيها الناسُ، إني قد تركتُ فيكم ما إن اعتصمتم به فَلَنْ تَضلُّوا أبدًا: كتابَ الله وسنةَ نبيه ﷺ**»[4].

فمن خالف الكتاب والسُّنَّة، فقد ضل ضلالاً بعيدًا، وخَسِرَ خُسْرانًا مبينًا، والعاقد عليهما بكلتا يديهِ مستمسكٌ بالعروة الوثقى، ظافرٌ بكل الخير دنيا وأخرى[5].

قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله -: «سنَّ رسول الله ﷺ وولاةُ الأمر بعده سُنَنًا، الأخذُ بها تصديقٌ بكتابِ الله، واستعمالٌ بطاعة الله، وقوةٌ على دين الله، ليس لأحدٍ تغييرُها ولا تبديلُها، ولا النَّظَرُ في رأي مَنْ خالفها؛ من اقتدى بها فهو مُهتَدٍ، ومن انتصر بها منصورٌ، ومن خالفها واتبعَ غَيْرَ سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولَّى، وأصلاهُ جهنَّم وساءَت مصيرًا»[6].

---

(١) سماهما ثقلين: لأنّ الأخذ بهما والعمل بهما ثقيل، أو إعظامًا لقدرهما وتفخيمًا لشأنهما. (النهاية: ١/ ٢١٦).

(٢) لأنهم لم يعملوا إلا بسُنَّتي؛ فالإضافة إليهم، إما لعملهم بها أو لاستنباطهم واختيارهم إياهم. فلذا ذُكِرَ أهل البيت في مقابل القرآن في هذا الحديث. {انظر «المرقاة» للقاري (١/ ١٩٩)}.

(٣) وهو حديث صحيح: أخرجه مسلم (١٥/ ١٧٩- ١٨٠ - بشرح النووي) من حديث زيد بن أرقم، وأخرجه أحمد (٤/ ٣٦٦-٣٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» رقم (١٥٥٠) و (١٥٥١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٦٨)

(٤) وهو حديث صحيح بطرقه: أخرجه الحاكم (١/ ٩٣) من حديث ابن عباس. وصححه ووافقه الذهبي، وانظر طرق الحديث في «الصحيحة» (٤/ ٣٥٥-٣٦١) للشيخ الألباني - رحمه الله -.

(٥) انظر «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ٥٤٢-٥٥٤) و (٢/ ٥٥٩-٥٦٢)، و«الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (١/ ١٤٣-١٥٤).

(٦) انظر «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ٥٥٥).

وقال الإمام الشافعي: «أجمع الناسُ على أنّ من استبانتْ له سنةٌ عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعَها لقول أحدٍ من الناس»(١).

وقال ابن خزيمة: «لا قولَ لأحدٍ مع رسول الله ﷺ إذا صحَ الخبرُ عنه»(٢).

* ■ *

ولما ثبت في الحثِّ على تحصيل العلم، والاجتهادِ في اقتباسه، وتعليمه لطالبه، والمحتاج إليه، والعملِ بمقتضاه بصدقٍ وإخلاص؛ اندفعَ الراغبون في ثواب الله، والخائفون من عقابه إلى الاشتغال بالفقه، حتى استغرقَ منهم الأوقات، ورحلوا في طلبه حتى تمزقتْ منهم الأقدامُ.

فأثمرت تلك الجهودُ الكبيرة، والعزائم القوية، والعقول المبدِعةُ مكتبةً إسلامية رائعة، ملأتِ الخافقين في جميع فنون العلم والمعرفة.

فشكر الله لهم سعيهم، وأجزل لهم المثوباتِ، وأحلَّهم في دار كرامته أعلى المقامات، وجعل لنا نصيبًا من ذلك، ومن جميع الخيرات، وغفر لنا ولوالدينا، ولمشايخنا، ولمن أحسن إلينا، وللمسلمين والمسلماتِ. إنه سميع الدعاء، جزيلُ العطاء.

وهأنا الفقير - إلى رحمة الله تعالى - أدليت بدلوي بين الدِّلاء، رُغْمَ ضعفي وعجزي، وضيقِ وقتي، لا من أجل نيل شهادةٍ أو إحراز لقبٍ؛ بل:

* رغبة وطمعًا في ثواب الله الذي أعده لمعلم الناس الخيرَ.
* ورهبةً من عقابه الأليم، وعذابه الشديد، لمن كتم علمه وأخفاه
* وخدمةً لهذا الدين الذي أعزّنا الله به
* ومشاركةً في الدعوة إلى الهدى والفضيلةِ لإعلاء كلمة الحق.

---

(١) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٢/ ٢٨٢).
(٢) «إعلام الموقعين» لابن القيم (٢/ ٢٨٣).

* ومحاربةً للجهل والهوى والباطل لإخمادِ كلمةِ الضلال .

* وفتحًا لباب الفهمِ عن الله - عز وجل - ورسوله ﷺ .

* وحرصًا على جمعِ المسلمين على الكتاب والسُّنَّةِ .

* وقضاءً على الخلاف وبدعةِ التعصُّب المذهبي .

* وتسهيلاً لإيصال الفقه إلى المسلمين ، بعبارة واضحة، وأسلوب سهل، بعيدًا عن التعقيد، والمصطلحات الفنيةِ، والتفريعات المفترضة التي لم تقع. مستوعبًا كلَّ ما يحتاجُه المسلم في جميع أقسام الفقه الإسلامي بعون الله .

من أجل هذه الأسباب مجتمعة قمتُ بتأليف كتابي الذي أسميته «اللباب في فقه السُّنَّةِ والكِتَاب» .

وقد رتبته على النحو الآتي:

١- كتاب الطهارة .
٢- كتاب الصلاة .
٣- كتاب الصوم
٣- كتاب الزكاة .
٥- كتاب الحج .
٦- كتاب النكاح .
٧- كتاب البيوع والمعاملات الأخرى .
٨- كتاب الأيمان .
٩- كتاب النذور .
١٠- كتاب الأطعمة .
١١- كتاب الطب .
١٢- كتاب اللباس .
١٣- كتاب الوصايا .
١٤- كتاب الفرائض .
١٥- كتاب الحدود .
١٦- كتاب القصاص .
١٧- كتاب الديات .
١٨- كتاب القضاء .
١٩- كتاب الجهاد .

فهذا كتاب «اللباب في فقه السنة والكتاب» يتضمن جميع كتب الفقهِ الإسلامي وأبوابه ، مقرونةً بالدليل، ومعروضةً بسهولة ويُسْرٍ، ليفهمها الصغيرُ والكبير، دون

التقليد لمذهب من المذاهب؛ بل خضوعًا للدليل الصحيح، واتباعًا للقول الراجح من غير تعصب لطائفة على طائفة، بل أوافق كل طائفة على ما عندها من الحق، وأخالفها إذا جانبت الصوابَ، ولا أستثني من ذلك طائفةً ولا مقالة، وأرجو الله العلي القدير أن أحيا على ذلك، وأموت عليه، وألقى الله به .

لأنَّ الحق يتضحُ بالأدلة، كما تُعْرَفُ الشهورُ بالأهلة، والبرهان للأحكام كالعماد للخِيام، وطالب الحق ضيف الله، والدليل القاطع سيفُ الله، به يفك العلم وينشر .

فلا يحل لأحدٍ مخالفةُ الحقِّ بعد معرفته، ولا يلزم الناس طاعة أحد لأجل أنه عالمٌ أو إمام؛ وإنما يلزم الناس قبولُ الحق ممن جاء به على الإطلاق، ونبذُ الباطل ممن جاء به بالاتفاق؛ لأن الله تعالى قال في سورة يونس: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢] .

هذا مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم، وحسن الظن بهم، فإنَّ الخطأ الذي يقع فيه إمام منهم لا يكون عن سوء نيةٍ، ولا قُبح طوية، واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه، فهم رضي الله عنهم، دائرون بين الأجر والأجرين والمغفرة .

ولكن هذا لا يوجب إهدار النصوص، وتقديم قول الواحدِ منهم عليها بشبهة أنه أعلمُ منك ، بل عليك أن تعرض أقوالهم على النصوص، وتزنها بها، وتخالِف منها ما خالف النصَّ، وتأخُذ منها ما وافقه .

وما أروع ما قاله أبو عمر يوسف بن عبد البر النَّمري القرطبي في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٧٢-١٧٣) : «فعليك يا أخي بحفظ الأصول والعناية بها، واعلم أن من عُني بحفظ السُّنن والأحكام المنصوصة في القرآن؛ ونظر في أقاويل الفقهاء، فجعله عونًا له على اجتهاده ، ومفتاحًا لطرائق النظرِ، وتفسيرًا لجمل السنن المحتملة للمعاني؛ ولم يقلِّد أحدًا منهم تقليد السُّنن التي يجب الانقياد إليها على كل حال دون نظر، ولم يُرحْ نفسه مما أخذ العلماءُ به أنفسهم من حفظ السنن وتدبُّرها،

واقتدى بهم في البحث والتفهم والنظر، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه، ونبهوا عليه، وحمدهم على صوابهم الذي هو أكثر أقوالهم، ولم يُبَرِّئْهُمْ من الزلل كما لم يبرئُوا أنفسهم منه؛ فهذا هو الطالب المتمسكُ بما عليه السلف الصالح، وهو المصيب لحظه، والمعاينُ لرشده، والمتبع لسُنة نبيه ﷺ وهدي صحابته رضي الله عنهم، ومن أعفى نفسهُ من النظر، وأضرب عما ذكرنا، وعارض السُّننَ برأيه، ورام أن يردَّها إلى مبلغ نظره فهو ضال مضل، ومن جهل ذلك كلَّه أيضًا وتقحم في الفتوى بلا علم فهو أشدُّ عمى وأضلُّ سبيلاً» اهـ

● **وإليك أخي القارئ منهجي في تأليف الكتاب:**

أولاً: تحديد المصادر، وجمع المادة لكل باب من أبواب الكتاب - وهي بحمد الله كثيرة - ككتب تفسير القرآن، وخاصَّة تفاسير آيات الأحكام، وكتب الحديث وخاصة التي تهتم بفقه الحديث، وكتبِ الفقه المذهبي والمقارنِ وخاصَّة التي تُعنى بالدليل، ومناقشةِ آراء المخالفين والرد عليها . . .

ثانيًا: تمحيص وترجيح النصوص والأقوال، ونصرةُ القول الراجحِ الذي قويت حجَّتُه، واتضحت أدلَّتُه، وليس هذا تلفيقًا، وإنما هو اتباع للدليل حيثما وجدته، وخضوع للحقِّ الواضح .

ثالثًا: تخريجُ الأحاديث، وبيانُ مرتبة كلِّ حديثٍ من الصحة والضعف .

وقد اعتمدت الحديث الصحيح أو الحسنَ حجَّةً . ورددت الحديث الضعيف والعملَ به حتى في فضائلِ الأعمال . كما قبلتُ مرسل الصحابي، وقدَّمت حديثَ الآحاد على عمل أهل المدينة، وكذلك عملت بخبر الآحادِ وإن خالف مقتضى القياس أو الأصول المقررة .

أما الآثار فأذكر مرتبتها من الصحة أو الضعفِ إذا كانت في مقام الحجة والدليل فقط .

رابعًا: احترامُ الإجماع المتيقَّن الذي لم يثبت فيه خلاف .

خامسًا: إعمال القياس الصحيح إذا اتضحتْ عِلَّتُهُ الجامعةُ بين الأصل والفرع، ولم يكن بينهما فارقٌ ظاهر أو خفي. ولم يوجد معارض معتبر.

قال ابن تيمية في «رسالة القياس» ص (١٠): «القياسُ لفظٌ مجمل يدخلُ فيه القياسُ الصحيح والقياسُ الفاسد؛ فالقياسُ الصحيح: هو الذي وردَتْ به الشريعةُ...» اهـ.

وقال تلميذه ابنُ قيم الجوزية في «إعلام الموقِّعين» (١/ ١٣٠): «... بل كانوا - أي الصحابة - متفقين على القولِ بالقياس، وهو أحد أصول الشريعة، ولا يستغني عنه فقيه» اهـ.

سادسًا: ضبطُ وشكلُ ما يلزم ضبطُه وشكلُه من ألفاظِ الأحاديثِ، والأعلام، والألقاب، والأماكن. والكلمات المُشْكِلةِ على القارئ

سابعًا: التعرضُ لقضايا الفقه الجديدة، مستلهمًا قواعد الشريعة ومبادئها، ومقرَّراتِ الفقهاء...

وبعد هذا. فإني لا أَدَّعِي العصمةَ من الخطإ. فإنَّ العصمةَ لمن خصَّهم الله بها من عبادِه المرسلين. وكلُّ ما أدعيه: هو أني بذلتُ غايةَ ما أملك من جهدٍ في سبيل تقديم عمل أرجو أن يكون نافعًا لي وللمسلمين في الدنيا والآخرة.

فإن أكُن وُفِّقْتُ فهذا ما أبتغيه، ولله الفضل والمنة، وإن كان غيرَ ذلك. فحسبي أني أردتُ الخيرَ، وبذلتُ في سبيله ما وسعني من جهد، وإنما الأعمال بالنيات.

اللهُمَّ اجعل أعمالنا كلها صالحةً، ولوجهك خالصةً، ولا تجعلْ فيها شركًا لأحد... آمين.

صنعاء صباح الجمعة
٢٩ شوال ١٤٢٠ هـ
٤/ ٢/ ٢٠٠٠م

الكتاب الأول

■■ كتاب الطهارة ■■

■ ويتضمن عَشَرة أبوابٍ ■

الباب الأول: أقسام المياهِ .

الباب الثاني: النجاساتِ .

الفصل الأول: أحكام النجاسات . الفصل الثاني: تطهير النجاسات .

الباب الثالث: السُّؤْر والعَرَق .

الفصل الأول: السُّؤر . الفصل الثاني: العَرَق .

الباب الرابع: الآنية .

الباب الخامس: قضاء الحاجة .

الباب السادس: سُنَن الفِطْرَةِ .

الباب السابع: الوُضوء .

الفصل الأول: صفة الوضوءِ، وشروط صحته ، وفرائضه .

الفصل الثاني: مستحبَّاب الوضوء .

الفصل الثالث: نواقض الوضوء .

الفصل الرابع: ما يجب له الوضوء وما يُسْتَحَبُّ .

الفصل الخامس: المسح على الخفين .

الباب الثامن: الغُسل :

الفصل الأول: متى يجبُ الغسل؟ .

الفصل الثاني: أركان الغُسل وسنته .

الفصل الثالث: متى يُسَنُّ الغُسل؟ .

الباب التاسع: التيمم .

الباب العاشر: الحيض والنفاس والاستحاضةِ .

الفصل الأول: الحيض .

الفصل الثاني: النفاس .

الفصل الثالث: الاستحاضة .

■ الطهارة ■

في الأصل الوَضَاءة والنظافة . يقال من ذلك تَطهَّر فهو مُتطهِّر ومُطَّهر ، فيُدْغَمُ التاءُ في الطاءِ لقربِ مخرجيهما . والطُّهُور : الماء .

قال ثعلبٌ: الطُّهور : الطاهرُ في نَفْسِه المُطَهِّر لغيره . ويقال: فلان طاهرُ الثِّياب؛ إذا كان نقيًّا من الدَّنس والوسخ . وذكر أهل التفسير: أنَّ الطهارةَ في القرآنِ على ثلاثةِ عَشَرَ وجهًا[1]:

أحدها: انقطاعُ دمِ الحيض؛ ومنه قولهُ - تعالى - في سورةِ البقرة الآية (٢٢٢): ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ .

والثاني: الاغتسال؛ ومنه قوله تعالى في سورة البقرة الآية (٢٢٢): ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ ﴾ . وفي سورة المائدة الآية (٦): ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ .

والثالث: الاستنجاءُ بالماء: ومنه قوله - تعالى - في سورة براءة الآية (١٠٨): ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ﴾ ونزلَتْ في أهل قُبَاءَ، وكانوا يستعملون الماءَ في الاستنجاء .

والرابع: الطهارة من جميع الأحداث والأقذار؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة الأنفال الآية (١١) : ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ .

والخامس: السلامةُ من سائر المستقْذَرَات؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة البقرة الآية (٢٥) : ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ ، وفي سورة آل عمران الآية (١٥): ﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ .

والسادس: التنزُّه عن إتيان الرجال؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة النمل الآية (٥٦) : ﴿ أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ .

والسابع: الطهارة من الذنوب؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة براءة الآية

---

(١) قال الراغبُ الأصفهانيُّ في «المفردات» (ص٣٠٧): «والطهارةُ ضربان: طهارة، جسمٍ وطهارةُ نفسٍ، وحُمِلَ عليها عامة الآيات» اهـ .

(١٠٣): ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾، وفي سورة المجادلة الآية (١٢): ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ﴾.

والثامن: الطهارةُ من الأوثان؛ ومنه قولهُ - تعالى - في سورة البقرة الآية (١٢٥): ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ ومثلها في سورة الحج الآية (٢٦): ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾.

والتاسع: الطهارة من الشرك؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة عبس الآية (١٤): ﴿مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ﴾ وفي سورة البينة الآية (٢): ﴿يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً﴾.

والعاشر: الحلال؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة هود الآية (٧٨): ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾، أي: أحلُّ.

والحادي عشر: طهارةُ القلب من الريبة؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة البقرة الآية (٢٣٢): ﴿ذَلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ يريد أطهرُ لقلب الرجل والمرأة من الريبة. وفي سورة الأحزاب الآية (٥٣) ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ أي: من الريبة والدَّنَس.

والثاني عشر: التقصيرُ؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة المدثر الآية (٤): ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾؛ أي: قصِّرْ؛ لأن تقصيرَ الثياب: تطهيرُها.

والثالث عشر: الطهارةُ من الفاحشة؛ ومنه قوله - تعالى - في سورة آل عمران الآية (٤٢): ﴿يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ﴾ (١).

وبدأت بالطهارة؛ لأنَّها شرطٌ من شروط الصلاة التي هي آكدُ أركان الإسلامِ بعد الشهادتين، والشرط مقدَّمٌ على المشروط.

قال رسول الله ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وتحريمُهَا التكبيرُ، وتحليلُهَا التسليمُ» وهو حديث حسن(٢).

---

(١) «نُزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر» لابن الجوزي تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي. ص (٤١٩-٤٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١/٨٨- مع العون)، والترمذي (١/٣٦- مع التحفة)، وابن ماجه (١/١٠١ رقم ٢٧٥)، =